

الجمهورية اللبنانية
رئاسة مجلس الوزراء
مجلس الجنوب

عقد اتفاق رقم ٢٦٥/م

بين مجلس الجنوب ممثلاً برئيسه بالنكليف السيد هاشم حيدر
والسيدة: نعم رياض قانصو - إداري تقني
فريق أول
فريق ثان

بناء على القانون رقم ٧٠/٩ تاريخ ١٩٧٠/٦/٢ (الإجازة للحكومة بإنشاء مجلس الجنوب)
بناء على المرسوم رقم ١٤٦٤٩ تاريخ ١٩٧٠/٦/١٢ وتعديلاته (إنشاء مجلس خاص يدعى
مجلس الجنوب)

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب)
بناء على المرسوم رقم ٥٥٩٦ تاريخ ١٩٨٢/٩/٢٢ (نظام العاملين في الجهاز التنفيذي
المؤقت لمجلس الجنوب)

بناءً على المرسوم رقم ٤١١٢ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام الداخلي لمجلس الجنوب) لا
سيما المادة ١١ منه.

بناءً على قانون الشراء العام

بناءً على قرار مجلس إدارة مجلس الجنوب رقم ١٠٠٣ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢١.

بناءً على قرار مجلس إدارة مجلس الجنوب الفوري رقم ٢٨٨ تاريخ ٢٠٢٥/١/٩.

تم الإتفاق بين الفريقين المذكورين أعلاه على ما يلي:

المادة الأولى: يقوم الفريق الثاني بمهام معاونة المهندسين بالكشف على أضرار المباني الناتجة عن
الإعتداءات الإسرائيلية بعد تاريخ ١٠/٨/٢٠٢٣، وبتزليل المعلومات إلكترونياً، وتنظيم
الملفات إدارياً، وفق توجيهات الفريق الأول.

المادة الثانية: فترة العقد هي ثلاثة أشهر من تاريخ بدء العمل.

المادة الثالثة: يتقاضى الفريق الثاني من الفريق الأول بدلاً وقدره /٣,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط ثلاثة ملايين

ليرة لبنانية لا غير عن كل يوم عمل، بناءً على جداول موقعة من المسؤول المباشر
عنه ومن رئيس لجان الإستقصاء.

بحيث تكون القيمة القصوى للعقد /٢٧٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل مايتان وسبعون مليون ليرة
لبنانية عن عمله لفترة ثلاثة أشهر.

Neam Kanbo